

اهم بن حيان قال لا ودين القرني يا اويس صلتنا بالرياسة واللقاء قال اويس قد  
بما هو نافع لغيرها وهو الدعاء على ظهر الغيب لان الرياسة واللقاء يعرض فيها التزين  
والرياء **وقيل** لسليمان اخص قومه مراحم بن ادهم فله تاتيه قال لا لان الله شيطان  
مادوا اجاب النبي من لقاء فاستنكرها ذلك من قوله **فقال** اني اذا لقيت اخاف ان اترين له  
واذا لقيت شيطانا امتنع منه **وقيل** في شئ الامام بعض العارفين فتذكر ان عليا  
ثم دعوا في اخر حديثه **فقال** العارفا ما اظن جلست مجلسا انا ارجس من مجلس هذا  
فقال العارفا ولكن ما جلست مجلسا انا اظن من مجلس هذا استتت تعهد الا اصبر  
يكون عليه كل من حضر بها قطره عاين يدك وانك ذلك فوقع الربا فيها فبكتا شيعان ما  
ثم غشي عليه وكان بعد ذلك مثل هذه الابيات يا ويلتي من موثقي ما تاتي اخوتي من ان يعدل  
الحاكم يا ورت الله بعصيانه وليس لومن دونه مراحمه يا رب عفو منك عن مرتبة شر فالاله  
فادع ففهم حال اهل الرضا والرياسة في ملاقاتهم فكم حال اهل الغيبة والبطالة بل حال  
اهل الشرا والجهالة **واعلم** ان الزمان قد اصبح في فساد عظيم واصبح الناس في ضلال كثير  
فانهم يشغلون عن عبادة الله حتى لا يكاد يحصل لك منها شئ ثم يفسدون عليك  
ما حصل لك حتى لا يكاد يسلم لك منها شئ في ذلك العزلة والتفرد عن الناس والاشتغال  
بالله من شغل الرمان واهله والله تم انما فظا بفضله ورحمة **فان قيل** فما حكم العزلة والتفرد  
عن الناس فبين لنا حال طمعات الخلق فيها والحمد لله رب العالمين **فان قيل** فما حكم الله واياتها  
ان الله سوي في الباطن **رحم** لاجابة الخلق اليه في علمه وبيان حكم **فالاول** هذا الرجل المتفرد  
الناس فلا يظلم الا في جملة او جماعة او غير او مجمع او مجلس علم بالسننة او حاجته في معيشة  
لا بد له من ذلك والالتفات في شخصه **ويلزم** كنه الايعر فالايعة **فاما** ان احب هو الرجل  
ان يتقطع عن الناس فلا يخالطهم في امر من الامور البتة من دين او دنيا او جماعة وجمعة  
او غير مما ذكره ذلك من مصابية وفراغة فاذا لا يسعه ذلك لا احب امرين **انما** ان يصير

صلى الله عليه وسلم  
ما جازوا هذه العبد  
علامات في ذلك  
الحكمة العارفا

اللون في قوله  
يعني له الحكمة

الرموض

الرموض دليلهم من انك تعرفه الفروض كرسا من كمال ويطون الاودية وتوصوا ولعل هذا احد اوجه  
دعته القبا والركن للمواضع المعبر عن الناس **واما** ان يتيقن باحقية ان العزلة والركن  
بالحق في مخالطة الناس بسبب عذرة الفروض اعظم من ركعتا تحميد يكون له عذرة في ذلك ولقد  
رئيسا انما يمكنه من سببها الله بعض المشايخ المتقدمين من اهل العلم وهو الايض المسبح اجم  
في اجامات مع قرب منه وسلامته صلواته في ذلك ويحتمل حال ترد في اليه فذكر من غيره  
ما نشره باليه وهو انما تجد من التوبك لا يفيء ما يلحقه من اللاتام والتبعات في احوال المسبح  
الحرام والقاء ان **قلت** انا وجملة الامر فلا عيب على العبد ووالله اعلم بالبعد وهو يعلم  
بنيات الصدور ولكن الطريق العدل فيه هو الاول بان يشارك الناس في الجماعة والجماعات  
وضروب اجمع وبما ينههم فيها سوكت ذلك فان من احب الطريق الثاني بان يتقطع  
عن الناس برفق فسيبدل الى توحيد الموضع للاسبوع عليه فله الفروض فيها لان الطريق الثاني  
ان يكون مع الناس في مضر واحد لا يضر جماعة ولا جمعة لعذره في ذلك من ولا يراعي  
عليه فان يتكلم في النظر دقيق وعوارض عظم حتى يسقط عنه ذلك فيمضيه من الضبط  
فالاول هو السلم واحفظه والله والى الهداية بفضله **واما الرجل الثاني** في حال يكون  
فدوة في العلم بحيث يحتاج الى اناس اليه امر دينهم لبيان حق او يرد على مبتدع او دعوة الى ضل  
بفعل او قول او نحو ذلك فلا يسع لهذا الرجل الاعتزال عن الناس بل ينصب نفسه بينهم باحسان  
خلق الله ذابا عن دين الله بيننا والحكام الله فلقد روي عن رسول الله **قال** اذا  
ظهرت البرس وسكت العالم فعليه الله هذا اذا كان بينهم وذا خرج من بينهم فله بوجه الله  
ايضا ذلك ولقد حكم عن الاستناد الى كبر من فوكرك ان قصد ان ينفرد بعبادة الله تعالى  
عن الخلق فبما هو غرض ايمان اذ يسمع صوتا يتكلم بالابا بذكر اذا حضرت من حج الله على خلقك  
عباد الله فرجع وكان هذا سبب حجة وذكره باعوان بن احمد ان الاستناد الى اباها  
قال لعبد جبل لبسان يا كلمة احتشيتش تركت امة محمد ص في ابي المبتدعة واستغفرها

العبادة  
روفا مع ما سببه